



استدراكات ابن الخباز على ابن جني في "توجيه اللمع" آراء نحوية مُحَقَّقة ومَسَائِلُ خِلافِيَّة مُعَلَّلة

الدكتور خالد معصي

جامعة السلطان مولاي سليمان

كلية الآداب والعلوم الإنسانية، بني ملال

المغرب

ملخص:

نهدف من خلال هذا المقال المعنون بـ "استدراكات ابن الخباز على ابن جني في "توجيه اللمع"؛ آراء نحوية مُحَقَّقة ومَسَائِلُ خِلافِيَّة مُعَلَّلة"، إلى رصد بعض الاستدراكات النحوية، التي خص بها ابنُ الخباز (ت 639هـ) في مصنفه "توجيه اللمع" ابن جني (ت 392هـ) من خلال كتابه "اللمع في العربية"، واستقصاء أوجه التحقيق والتعليل فيها، ومراجعة بعض أقواله مراجعة نحوية مُحَقَّقة، وتقويمها على أصول ثابتة مطردة، وآراء وجيهة معللة.

وقد انطلقنا لبلوغ هذا الهدف من إشكال محدد، مَحْصَنًا من خلاله مدى وجاهة استدراكات ابن الخباز على ابن جني، وتحرينا أوجه المقبولية والموضوعية في تحقيقاته وتعليقاته، متخذين من كفايات الاستقراء والاستنباط والتعليل منهجا لبحث الإشكال والبث فيه.

كلمات مفتاحية: الاستدراكات النحوية؛ المسائل النحوية؛ التحقيق؛ التعليل؛ التوجيه.

**Abstract:**

The objective of the article titled "Rectification of Ibn-Al khabbaz on Ibn-Al-Jinni in "Tawjih Al-lumaa": Verifying Grammatical Opinions and Justified Controversial Issues is to observe some grammatical rectifications made by Ibn Al-Khabbaz (639 AH) in his book "Tawjih Al-lumaa" to Ibn-Al-Jinni" (392 AH) through his work "Al-Lumaa fi Al-Arabiyyah". Also, it aims to investigate the aspects of verification and justification in these rectifications, review some of his statements through rigorous grammatical verification, and evaluate them based on consistent principles and valid and justified opinions.

To achieve its ultimate goals, this article begins with one specific issue through which it examines the extent of validity of al-Khabbaz's rectifications to Ibn Al-Jinni, and we investigate the acceptability and objectivity of his verifications and justifications. The article adopts the competencies of induction, deduction, and justification as an approach to address the issue.

Keywords :Grammatical rectification; Grammatical issues; Verification; Justification; Orientation.



1. مقدمة:

نروم من خلال هذا المقال الموسوم بـ "استدراكات ابن الخباز على ابن جني في توجيه اللمع"؛ آراء نحوية محققة ومسائل خلافية معللة، رصد بعض الاستدراكات النحوية، التي خص بها ابن الخباز (ت639هـ) في مُصنّفه "توجيه اللمع" ابن جني (ت392هـ) من خلال كتابه "اللمع في العربية"، وتحري أوجه التحقيق والتعليل فيها. ولأجل ذلك عرضنا لخمسة مسائل نحوية متفرقات، تعقب من خلالها ابن الخباز ابن جني في بعض آرائه على نية مراجعتها مراجعة نحوية محققة، وتقومها وفق أصول نحوية موجّهة، وآراء وجيهة معللة.

يُعَدُّ ابن الخباز - رحمه الله - واحداً من نخبة القرن السابع الهجري، الذين امتازوا بنظرة محققة للقول النحوي، وبالقدرة على تعليل المسائل ومراجعتها وفق تفكير نحوي فريد من حيث أصوله ومنهجه وتعليلاته، فقد برع في صون الأصول والاحتجاج لأثرها وموقعها، وأجاد في استنباط العلل واختراعها، ويظهر ذلك جلياً من خلال استدراكاته على بعض أقوال ابن جني النحوية، ومراجعة بعض اختياراته التأليفية والمنهجية.

ولأجل بيان مدى وجاهة استدراكات ابن الخباز، وموضوعية تعليلاته آثرنا الوقوف عند خمس مسائل نحوية من كتابه "توجيه اللمع"، منها ما يكون فيه الاستدراك مُظهِراً، ومنها ما يكون فيه مُضْمِراً. وقد رتبناها على ما هي عليه في أصل الكتاب، وأجريناها على عناوين تحيل على الباب النحوي في أصل وضعه.

2. استدراكات ابن الخباز على ابن جني

1.2. في أقسام الكلام

قال ابن جني في مصنّفه "اللمع في العربية": «وَالْفِعْلُ مَا حَسُنَ فِيهِ قَدْ أَوْ كَانَ أَمْرًا، فَأَمَّا قَدْ: فَتَحْوُ قَوْلِكَ: قَدْ قَامَ، وَقَدْ قَعَدَ، وَقَدْ يَقُومُ، وَقَدْ يَقْعُدُ. وَكَوْنُهُ أَمْرًا تَحْوُ قَوْلِكَ: قُمْ وَأَقْعُدُ»¹.

قال ابن الخباز في توجيه اللمع: «وَقَوْلُهُ: (وَكَوْنُهُ أَمْرًا) لَا يَسْتَقِيمُ؛ لِأَنَّ ((مَه)) أَمْرٌ وَلَيْسَ بِفِعْلٍ، وَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَقُولَ: وَكَوْنُهُ أَمْرًا مُشْتَقًّا جَارِيًّا عَلَى الْمُضَارِعِ»².

يرد ابن الخباز قول ابن جني في سياق عرضه لأضرب الكلام الثلاثة، وتمييز كل ضرب بما يختص به من علامات ودلائل؛ فبعد أن عرّف الاسم، وأشار إلى بعض خواصه على جهة الاختصار، مثلاً له ببعض الأمثلة التي تقرب صورته لفظاً ومعنى، انتقل إلى تعريف الفعل بكونه القسم الثاني في باب أقسام الكلم، على النحو الذي نحاه في تعريفه الاسم، وقد قيده على نية التخصيص بذكر علامتين هما: أولاً: قبول دخول "قد" في صدره مضارعاً كان أو ماضياً. ثانياً: تحقق صيغة الأمر منه. وهكذا يتضح بأن ابن جني قد جعل من "قد" و"صيغة الأمر" شرطين حاسمين لتمييز الفعل وتحديده، إلى جانب شروط أخرى مشهورة في جمهور باهما.

نظر ابن الخباز في لمع ابن جني شارحاً، محققاً وموجهاً، فكان أول ما استوقفه من جهود ابن جني في باب أقسام الكلام، تعريفه الفعل وتخصيصه إياه بعلامتين، إحداهما مما انعقد الإجماع عليها عند أهل الصناعة ولا خلاف فيها، وهي دخول "قد"، وثانيتها: وهي محط نظر واستدراك، وهي قبول تحقق الأمر منه.



ولعل ما يؤكد اطمئنان ابن الخباز لذكر علامة الفعل الأولى (قد) وتأكيده ضمنيا اعتباريتها وشيوعها، ذهابه إلى تفصيل القول فيها، وتعزيزه بالإحالة على بعض وظائفها ومعانيها، حيث قال: «(قد) وتلي المضارع والماضي، فمعناها في الماضي تقريبه من الحال كقولك: قد فعل، ومعناها في المضارع تقليبه كقولهم: إن الكذوب قد يصدق»³. ولكن لما تعلق الأمر بالعلامة الثانية، المتمثلة في قبول انصرافه إلى صيغة الأمر، ظهر الوجه الآخر للعالم النبيه والصارم في مثل هذه المسائل الدقيقة، معبرا عن رفضه لهذا الشرط- كما هو محكي بعبارة ابن جني- مخرجا إياه من دائرة علامات الفعل وفق هذه الصيغة؛ فابن الخباز ها هنا لا يتفق مع ابن جني في كون وجود الأمر من الفعل- كما هو في تصور ابن جني- دليلا على فعليته، فهذا الرأي بالنسبة لابن الخباز "لا يستقيم". ولم ينفرد ابن جني بهذا الرأي وحده، بل قال به بعض النحويين، من أبرزهم "أبو الحسن الوراق" حين عرضه خواص الفعل، حيث قال: «فمن خواصه التصرف، نحو: ضرب يضرب، وذهب يذهب، وما أشبهه. ومنه صحة الأمر، نحو: اضرب، وافعل، وما أشبهه»⁴، وليس كذلك قول ابن الأنباري في أسرار العربية: «فإن قيل: ما علامات الفعل، قيل: علامات الفعل كثيرة، فمنها: قد، والسين وسوف، نحو: قد قام، وسبقوم، وسوف يقوم، ومنها: تاء الضمير، وألفه وواوه، نحو: قمت، وقاما، وقاموا، ومنها تاء التأنيث الساكنة، نحو: قامت، وقعدت، ومنها أن الخفيفة المصدرية، نحو: أريد أن تفعل، ومنها إن الخفيفة الشرطية، نحو: إن تفعل أفعل، ومنها لم، نحو: لم يفعل، وأشبه ذلك، ومنها التصرف، نحو: فعل يفعل»⁵، فابن الأنباري لا يعتبر "صحة الأمر" علامة من علامات الفعل، وقد عدد منها ما هو مشهور ومتفق عليه ما عدا ياء افعلي، ونون أقبلن، ولو كانت كذلك لمثل لها بفعل الأمر حين ذكره التصرف في الماضي والمضارع، أو أشار إليها مستقلة كما فعل أبو الحسن الوراق حين أقر بأن من خواص الفعل وعلاماته وجود الأمر منه، وقد مثل لذلك بنحو: اضرب، وافعل، وما أشار إليه ابن الوراق لا ينفك من ضعف على مذهب ابن الخباز.

وقد اعتل ابن الخباز لرأيه، مستدركا على ابن جني رأيه في هذه المسألة بأدب وهدوء، حيث نبه إلى وجود بعض الصيغ في العربية الدالة على الأمر وهي ليست تدرج ضمن باب الأفعال، المقصود ها هنا، أسماء الأفعال، وقد مثل لها ب "مه"، وهي اسم فعل أمر بمعنى "اكفف"، مشيرا بهذا التنبيه إلى ما في رأي ابن جني من عموم يفقده الدقة والوثاق؛ ذلك لأن اعتبار صحة الأمر خاصية من خواص الفعل يقتضي تقييد الكلام وحصره تمثيلا وتوسعا، خاصة وأن هناك فرقا كبيرا بين الفعل واسم الفعل؛ أي بين الأصل والفرع «اعلم أن هذه الأسماء (أسماء الأفعال) فروع على الأفعال فلا تتصرف تصرفها ولا يجوز تقديم مفعولها عليها»⁶، من هنا كان رفض ابن الخباز ليس لرأي ابن جني في جوهره من حيث المبدأ، وإنما للبس الذي اعتري كلامه في حده الفعل وذكره بعض خواصه، بسبب هذا الإطلاق المحل، واستنادا إلى ذلك جاء توجيهه صريحا قصد استدراك ما فات ابن جني في عبارته وهو يخص الفعل ببعض الخواص، فقال: "وينبغي له أن يقول: وكونه أمرا مشتقا جاريا على المضارع"، ففي توجيه ابن الخباز إلزام بإعادة النظر في تصور ابن جني لمعنى الأمر بعده علامة من علامات الفعل، ودعوة منه إلى ضبط القول النحوي وتحقيقه، ورفع اللبس عن المعنى وتقييده، خاصة في سياق الحد والتخصيص.

إن ما يميز رأي ابن الخباز من خلال توجيهه قول ابن جني، ميله إلى التدقيق في العبارة، واعتماده نزعة جدلية تحليلية اقتضى المقام إخفاءها؛ فالاشتقاق، والجريان على المضارع، بالنسبة إليه، شرطان مطردان لتمييز الفعل الذي هو الأصل، من اسم الفعل الذي هو الفرع، «والفرع لا بد له من أصل يؤخذ منه»⁷، ولذلك رأى بأن ذكر هذين الشرطين في كلام ابن جني أولى وأوجب لرفع اللبس بإخراج اسم الفعل من القول جملة، ويؤيد توجيه ابن الخباز وتعليقه ما جاء في تعريف صاحب ثمار الصناعة بعلامات الفعل، حيث قال: «وعلامات الفعل.. التي من صيغته وجملته: ككونه أمرا مالم يكن موضوعا موضع غيره وهي أسماء الأفعال»⁸، ولعمري إن في استدراك ابن الخباز لعبارة لأولي التمييز والتحقيق من أهل هذه الصناعة.



2.2. في الإعراب والبناء

قال ابن جني: «الإعراب ضد البناء في المعنى، ومثله في اللفظ، والفرق بينهما: زوال الإعراب لتغير العامل وانتقاله، ولزوم البناء الحادث من غير عامل وثباته»⁹.

قال ابن الخباز مستدركا على ابن جني تقييده مصطلح البناء بوصف "الحادث": «وقوله (الحادث) في صفة البناء فيه نظر؛ لأنه إن أراد به بناء الأفعال والحروف فهو أصلي، وإن أراد به الأسماء فلا معنى للفرق بين الإعراب وبعض البناء، والذي يعتذر به عنه أن يقال: وصفت البناء بالحادث؛ لأنه يكون بالحركة والسكون لإثباتهما حادثان في الحرف»¹⁰.

بل إننا نراه، على التحقيق، مدققا وموجها، وذلك من خلال رده على مقالة ابن جني في الفرق بين الإعراب والبناء. فموطن الاستدراك هنا، والذي عبر عنه بجملة "فيه نظر" يتمثل في لفظ "الحادث"، والمقصود به من طريق اللغة «[حدوث] أمر بعد أن لم يكن»¹¹، أما معناه في تعريف ابن جني وتحقيق ابن الخباز فيعني الشيء العارض أو الطارئ، وبين المعنيين؛ اللغوي والصناعي نسب لا شبهة فيه، وسبب لا ينقطع، فتأمل.

إن في وصف ابن جني للبناء بالحدوث تعميما وغموضا، دفع ابن الخباز إلى تحقيق المسألة وتوجيهها، وعلى هذا الأساس جاء استدراكه على هذا الوصف الذي قد يشوش على القارئ، ويلبس عليه مفهوم البناء لا سيما مع غياب المقصود من هذا الوصف عنه، أما ابن الخباز فلا نحسب أنه قد غفل عن المقصود، وإنما اقتضت الصرامة والأمانة العلميتان، في بعدهما المرتبط بتصحيح الأوضاع وتحقيق الكلام، النظر إلى المسألة من باب الاستدراك والإنكار. لذلك سارع ابن الخباز إلى بيان علة الاعتراض على هذا الوصف مع التماس العذر لابن جني في انغلاق العبارة وخفاء المقصد.

وحتى يستوفي في استدراكه وتعليقه جميع المعاني المحتملة التي يمكن أن يكون ابن جني قد ذهب إليها من هذا الوصف، أفرد لكل احتمال على حدة ما يتناسب من الرد والاعتلال؛ فأما إن كان القصد من هذا الوصف عند ابن جني يشمل الأفعال والحروف فقط، فوصفه هذا مردود عليه عند ابن الخباز، وعلته في ذلك أن البناء لا يكون طارئا أو فرعا في الأفعال والحروف، بل هو أصل فيهما، قال ابن السراج: «إن البناء حق أن يكون لكل فعل أو حرف.. وإن الإعراب الذي دخل على الأفعال المستقبلية إنما دخل فيها لعله»¹²، وهذا يؤكد أن «أصل البناء للأفعال؛ لأنها تتغير صيغتها لتغير المعاني عليها»¹³، وهذه العلة كافية لإسقاط وصف "الحادث" عن مفهوم "البناء" ولا وجه للحكمة فيه. وأما إن كان مراده بهذا الوصف الأسماء دون الأفعال والحروف، علما أن البناء حادث فيها وطارئ لعارض عرض لها فأخرجها من جمهور بابها (البناء) الذي هو أصل فيها، ف«اعلم: أن الإعراب عندهم إنما حقه أن يكون للأسماء دون الأفعال والحروف.. وأن البناء الذي وقع في الأسماء عارض فيها لعله.. فالعلة التي بنيت لها الأسماء هي وقوعها موقع الحروف ومضارعتها لها»¹⁴، ومعنى ذلك أن «أصل الإعراب للأسماء؛ لأنها لا تتغير صيغتها لتغير المعاني عليها، وليست كذلك الأفعال»¹⁵، ومن هذا المنطلق كان وصفه كذلك من هذه الجهة، لا يعتد به وإن وافق حدوث البناء في الأسماء، وعلته في ذلك أن لا عبرة في بيان الفرق بين الإعراب وبعض البناء، فهو بالنسبة إليه تفریق غير معتبر ولا فائدة ترجى منه؛ لأنه لا يراعي مبدأ التكافؤ بين صنفين داخلين في دائرة المعرب؛ أحدهما أصل (الاسم) فيها، والثاني فرع (الفعل المضارع)، وبين صنف واحد فرع (بعض الاسم) داخل في دائرة المبني.



ولما فرغ ابن الخباز من الاستدراك على ابن جني وتعليل أوجه الاعتراض عليه في مسألة وصف البناء ب"الحادث" ذهب إلى تصويب القول فيها وتحقيقه، نائبا في ذلك عن ابن جني وملتصبا له العذر عن هذا الغموض على مستوى حد مفهوم البناء؛ فرأى أن وصف البناء ب"الحادث" يقصد به ها هنا ما يعتري الحرف من حركة وسكون يعرضان له ويعتقبان عليه.

من هنا نلاحظ حرص ابن الخباز على تحقيق القول النحوي، وضبط المصطلحات النحوية خاصة على مستوى الحد والتصنيف، ولعل أهم ما يميز توجيهاته النحوية، واستدراكاته المنهجية والمعرفية في هذا الباب، اعتراضاته النحوية الدقيقة، وتعليقاته الشافية، وكل ذلك ينم عن نزعة تأصيلية تميز التفكير النحوي لابن الخباز.

3.2. في إعراب الاسم الواحد

قال ابن جني: «فإن وقفت على المرفوع والمجرور حذف التنوين؛ لأنه زائد لا يوقف عليه، وأسكنت آخرهما؛ لأن العرب إنما تبتدئ بالمتحرك وتقف على الساكن، تقول في الوقف: هذا زيد، ومررت بزيد، فإذا وقفت على المنصوب المنون أبدلت من تنوينه في الوقف ألفا، تقول في الوقف: رأيت زيدا، فإن لم يكن المنصوب منونا كان الوقف عليه ساكنا كالمرفوع والمجرور، تقول في الوقف: صرنت عمر، وأكرمت الرجل»¹⁶.

قال ابن الخباز: «واعلم أن ذكر أحكام الوقف في أوائل كتب النحو مستهجن؛ لأن أوائلها مبنية على مقدمات الإعراب، ثم إن سبويه الذي لم يرتب النحو ذكر الوقف في الأواخر مجاورا للتصريف، فما ظنك بمن رتب»¹⁷.

يعرض ابن الخباز في سياق الشرح والتوجيه مسألة الوقف في الاسم المنصرف، مع تعليل بعض أحكامه في اللسان العربي مستندا في ذلك إلى حجج وشواهد تفصيلية معززة، وقد أورد ابن جني هذه المسألة في الباب الرابع من لمعه؛ وهو باب إعراب الاسم الواحد، بعد باب الكلم، وباب المعرب والمبني، وباب الإعراب والبناء.

وقبل أن يخوض ابن الخباز في شرح قول ابن جني وتوجيهه، وتمحيص النظر فيه جريا على الغاية التي انعقد لها الكتاب، قدم في مستهل رده اعتراضا منهجيا يؤكد من خلاله أهمية هذا الجانب ومركزيته في التفكير العلمي عموما، وفي الاجتهاد النحوي بشكل خاص، فقد سبق أن حقق هذا الجانب ونبه إلى قيمته العلمية، حينما استدرك على ابن جني تقديمه باب المعرب والمبني على باب الإعراب والبناء، ليؤكد بذلك أن التفكير العلمي الصارم في صناعة النحو عموما، وفي علم أصول النحو خصوصا لا يقتصر على التدقيق المعرفي والمصطلحي فحسب، بل يتعداه إلى الضبط المنهجي والشكلي كذلك؛ وهذا واضح من خلال استهجانه حديث ابن جني عن الوقف وأحكامه في بداية الكتاب، وتحديدًا في باب إعراب الاسم الواحد.

وقد علل ابن الخباز استهجانه ذكر أحكام الوقف وأوجهه في هذا الباب المقدم من أبواب كتاب اللمع لابن جني، بكون أن أصل هذا الباب في كتب النحو، مؤخر من حيث الترتيب والتبويب، وأن إجماعهم معقود على أن بناء الكتب النحوية وتصنيفها يرتكز أساسا على مقدمات الإعراب وأبوابه وما يتفرع عنه من مسائل. فلا تسامح إذن، مع ذكر أحكام باب هو في حكم المؤخر عندهم منهجيا، وإن كان من طريق الإجمال لا التفصيل. وقد احتج لتعليله بسبويه من خلال ذكره هذا الباب في أواخر كتابه مدرجا إياه في علم التصريف¹⁸، علما أن سبويه لم يعن بترتيب أبواب النحو كما رتبها النحاة الذين أتوا بعده ونسجوا على منواله، وهو إمامهم وحجتهم في كل زمان ومكان.



والجدير بالذكر أن سيبويه قد عقد للوقف بجميع أنواعه وأحكامه أبواباً في الجزء الرابع من الكتاب وفصل فيه تفصيلاً، وهذا ابن السراج قد رتب قسماً منه في الجزء الثاني من كتابه الأصول في النحو تحت عنوان "ذكر الوقف على الاسم والفعل والحرف" متوسطاً باب ذكر الابتداء وباب الساكن الذي تحركه في الوقف، وباباً آخر في الجزء الثالث، وقسماً آخر في باب ضرورة الشاعر في الجزء الثالث سماه "إجراؤهم الوصل كالوقف". أما الزجاجي فقد جعله متأخراً في الجزء الثالث من كتابه الجمل في النحو في باب الصوت والرسم الإملائي، لقبه بـ "باب الوقف" إلى جانب بابي الإمالة والإدغام، ويؤكد هذا الإجماع ابن جني وهو أحد أبرز العلماء الأوائل المشهورين في علم التصريف، بل يعد المؤسس الفعلي لهذا العلم من منطلق رؤية تراكمية نسقية تبنى على جهود العلماء السابقين ولا تنكر على أحد فضلاً؛ فهو الذي وضع أركانه، وحد حدوده، ورتب أبوابه ومسائله، وجاء فيه بما قصر عنه غيره، مع جدة المنهج وعمق النظر، بحيث لم يذكر الوقف إلا في ذيل كتابه "سر صناعة الإعراب في ثلاث مسائل متفرقات؛ الأولى عنوانها بـ "حذف التنوين في الوقف"، والثانية سماها "إبدال الهمزة المفتوحة التي قبلها فتحة ألفا عن النون الساكنة في الوقف"، وسمى المسألة الثالثة "زيادة الألف في الوقف لبيان الحركة"، وكذلك فعل ابن عصفور في شرحه لجمل الزجاجي؛ حيث أفرد للوقف باباً في الجزء الثاني من كتابه الشرح الكبير. وقد أفرد ابن الأنباري باباً للوقف في آخر كتابه أسرار العربية، فجعله في الباب ما قبل الأخير من كتابه، متوسطاً باب الإمالة وباب الإدغام.

وقد اقتصرنا على بعض النماذج من كتب النحو المؤسّسة، والتي عليها كان ترتيب أبواب النحو ومسائله عند المتأخرين من العلماء والباحثين، ولولا أننا آثرنا الاختصار لعرضنا أكثرها مغمورها ومشهورها. ولم يكن قصدنا من عرض هذا النماذج الاحتجاج لرأي ابن الخباز أو المناضلة عنه في اعتراضه عن ابن جني في مسألة تقديم الوقف وأحكامه في كتابه "اللمع في العربية"، ذلك لأن المسألة ليست خلافية أصلاً، واستشهاده برأي سيبويه في المسألة حجة قاطعة لا يحتاج معها إلى مزيد شرح أو بيان. وإنما القصد تسليط الضوء على ترتيب بعض علماء النحو لمسألة الوقف في مصنفاتهم وتبويبه على جهة من التفصيل والتقريب، خاصة وأننا نحسب هذه الثلة من العلماء الذين ذكرناهم من خير من رتب كتب النحو وأصول النحو عن وعي وعناية، وربما يندرج بعضهم أو كلهم في خانة من أوما إليهم ابن الخباز بقوله: "فما ظنك بمن رتب"، ولعل في ذكر كتب هؤلاء العلماء في سياق مسألة الوقف فائدة للقارئ، وغاية منشودة لكل باحث.

4.2. المسألة الرابعة: في باب ظروف المكان

قال ابن جني: «المكان: ما استقرّ فيه أو نُصِرَفَ عَلَيْهِ. وَإِنَّمَا الظَّرْفُ مِنْهُ مَا كَانَ مُبْهَمًا غَيْرَ مُخْتَصِّصٍ بِمَا فِي الْفِعْلِ دَلَالَةٌ عَلَيْهِ، وَالْمُبْهَمُ: مَا لَمْ يَكُنْ لَهُ أَقْطَارٌ تَحْصُرُهُ، وَلَا نِهَائَاتٌ تُحِيطُ بِهِ، نَحْوُ: أَمَامَكَ، وَوَرَاءَكَ، وَإِزَاءَكَ، وَتَلْقَاءَكَ»¹⁹.

قال ابن الخباز: «وَقَوْلُهُ: (بِمَا فِي الْفِعْلِ دَلَالَةٌ عَلَيْهِ) غَيْرُ مُسْتَقِيمٍ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ لَا يَدُلُّ عَلَى الْمَكَانِ بِالصِّبْغَةِ كَمَا يَدُلُّ عَلَى الزَّمَانِ، وَلِذَلِكَ لَمْ يَكُنْ كُلُّ أَسْمَاءِ الْمَكَانِ ظَرْفًا»²⁰.

هذا باب من أبواب النحو معقود على ظروف المكان لا غير، وانتقال ابن جني، من حد المكان في اللغة إلى تمييز ما يكون منه ظرفاً كونه مبهماً²¹ غير مختص، مؤذن بأن ظرف الزمان غير داخل في هذا الباب. والمبهم من ظروف المكان ما ليست له أقطار معلومة، ونهايات تحده وتحيط به. وفي تكبير ابن جني بهذا الشرط احتراز من الأمانة التي لا تكون ظرفاً مطلقاً، بما تدل عليه من الحدود المعلومة، والمساحات المحصورة، وذلك من قبيل: المسجد، والسوق، والدار.. وما أشبه ذلك. أما تمثيله لهذا الباب بهذه الأمثلة من الظروف المبهمة (أمامك، وراءك، إزاءك، تلقاءك)، الدالة على ما ليس من الأمانة المحددة، فيغلق باب العذر والتأول لما قضى به وذهب إليه من دلالة الفعل على ظرف المكان.



وقد نبه ابن الخباز إلى عدم استقامة ما ذهب إليه ابن جني معبراً عنه بقوله: ((**ما في الفعل دلالة عليه**))، والضمير هنا عائدة على الظرف المبهم غير المختص، وذلك في سياق حديثه عن ظروف المكان لا غير. ومن المعلوم أن صيغة الفعل لا تدل بأي وجه على المكان؛ أي من جهة لفظه²²، بخلاف دلالتها على الزمان. والقول بخلاف ما هو معلوم من هذا الباب بالضرورة والاتفاق يعتبر شروداً أكثر مما هو مجرد حياد عن الصواب أو حكم غير مستقيم، وهو قول يستوجب في الحالين الاستدراك والتوجيه.

يستند ابن الخباز في حكمه على عدم استقامة قول ابن جني إلى علة معتبرة؛ حيث اعتل لاعتراضه على هذا القول، بعدم دلالة الفعل على المكان من حيث صيغته مطلقاً، فقولنا مثلاً: "جلس" أو "يجلس"، لا يحيل على أن في صيغة الفعل ما يدل على مكان دون مكان، أهو "وراءك" أم "أمامك" أم "عندك". إلى ما أشبه ذلك من الظروف المبهمة، ولذلك قال ابن الأنباري: «وأما ظروف المكان فلم يدل عليها الفعل بصيغته»²³، إذن، فصيغة الفعل "جلس" لا سبب ولا نسب يجمعهما بالظرف؛ فلا هو والفعل من لفظ واحد كالمصدر، نحو: جلس جلوساً. ولا هو دل على ما يدل عليه الفعل من الزمن كظرف الزمان، نحو: سافرت البارحة.

وقد اعتمد ابن الخباز في توضيح العلة، التي تدعم اعتراضه واستدراكه وتوجه قول ابن جني، نوعاً من القياس الخفي بمفهومه العام؛ حيث أشار إلى ما في صيغة الفعل من الدلالة على الزمان وهو الأصل²⁴، لتأكيد وجه الاختلاف بينه وبين ظرف المكان وهو الفرع، وكلاهما مفعول فيه، وله في هذا قول سابق في باب ظرف الزمان: «إن الزمان يضارع المصدر؛ لأنه مفهوم من صيغة الفعل كما أن المصدر مفهوم من لفظه»²⁵، وهذا قول لا يخلو كذلك من حمل وقياس، حيث قيس ظرف الزمان على المصدر من جهة كونه يُفهم من صيغة الفعل ويدل عليه. ويلخص ابن الأنباري هذين القياسين اللذين اعتمدهما ابن الخباز، وفي تلخيصه مزيد توضيح وبيان، إذ قال: «وقد تعدى الفعل اللازم إلى جميع ظروف الزمان، ولم يتعد إلى جميع ظروف المكان؛ لأن الفعل يدل على جميع ظروف الزمان بصيغته»²⁶، وما كان للفعل أن يتعدى إلى جميع ظروف الزمان ويعمل فيها النصب إلا لما يتضمنه من الزمن بصيغته، والزمن جزء من الفعل، ولا ينفك منه مطلقاً؛ فليس الفعل إلا ما دل عليه من الزمن والحدث.

قد يبدو للقارئ أن هذه المسألة لا تحتل هذا التفصيل والتوسع كله، وحسبه منها ما قاله ابن الخباز في معرض التنبيه والتعليل. ولكن استحضار أمرين مهمين قد يسوغ هذا التفصيل، بل يقتضيه؛ فالأمر الأول: مراعاة مكانة ابن جني العلمية؛ بحيث يحتل أن يكون قصده إلى الدلالة المعنوية على ظرف المكان لا اللفظية، ولأجل ذلك حاولنا توجيه المسألة وقصرها على ظاهر قوله لا على ما خفي من قصده، وليست له قرائن ودلائل تلزم النظر فيه، وذلك حتى يكون لاستدراك ابن الخباز معنى. والأمر الثاني: بيان وجه الموضوعية والوجهة في علة ابن الخباز على بساطتها، وذلك من خلال رصد بعض الشواهد النحوية المعتبرة التي تعزز هذه العلة، وتكشف عن تناقضات وقياسات دقيقة لا بد من معرفتها لفهم اعتراض ابن الخباز وقبوله في سياقه العام.

5.2. المسألة الخامسة: في باب الاستثناء

قال ابن جني: «وَيَجُوزُ النَّصْبُ عَلَى أَصْلِ الْبَابِ، فَتَقُولُ: مَا قَامَ أَحَدٌ إِلَّا زَيْدًا، فَإِنْ كَانَ مَا بَعْدَهَا لَيْسَ مِنْ جِنْسِ مَا قَبْلَهَا؛ فَالْنَّصْبُ هُوَ الْبَابُ عَلَى كُلِّ حَالٍ»²⁷.

قال ابن الخباز: «واختلَفَ فِي نَاصِيهِ، فَذَهَبَ سَبِيحِيهِ وَمَنْ تَابَعَهُ مِنَ الْبَصْرِيِّينَ إِلَى أَنَّهُ مَنْصُوبٌ بِالْفِعْلِ الَّذِي قَبْلَهُ أَوْ مَعْنَى الْفِعْلِ بِتَوَسُّطِ إِلَّا، وَهِيَ وَالْوَاوُ الَّتِي فِي بَابِ الْمَفْعُولِ مَعَهُ نَظِيرَتَانِ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تُعَدِّي الْفِعْلَ الَّذِي قَبْلَهَا إِلَى الْإِسْمِ الَّذِي بَعْدَهَا مَعَ ظُهُورِ النَّصْبِ فِيهِ، وَحُجَّةُ سَبِيحِيهِ أَنَّكَ لَوْ أَسْقَطْتَ "إِلَّا" لَكَانَ الْفِعْلُ غَيْرَ مُقْتَضٍ لِلْإِسْمِ وَلَا وَاصِلًا إِلَيْهِ»²⁸.



يعرض ابن جني في باب الاستثناء، حكم المستثنى في وجهين من أوجهه، فلم تتجاوز عنايته به حدود التذكير بجواز نصبه على أصل الباب سواء كان من جنس المستثنى منه أو لم يكن. وليس في قوله على الظاهر، ما يَحتمل استدراكاً أو اختلافاً، لخلوه من أي لبس، أو حكم لا يستقيم، أو رأي حرّ بالنظر، مستوجب للرد، وهو بعدُ قد جرى على مبادئ الباب، وانعقد فيها بجواز تسقط معه كل أسباب الخلاف والاعتراض.

غير أن تحقيق النظر في رد ابن الخباز وقراءته قراءة نسقية تدور في حيز ما عرض له أبو الفتح من منطلق التوجيه والتعقيب، لا شك يدفعنا إلى القول بأن ثمة إشاراتٍ تحيل على نوع من الاستدراك اللطيف، ضمّنه ابن الخباز كلامه بالقصد والاختيار، وذلك في سياق مراجعة قول ابن جني وتوجيهه؛ فعدوله عن تكرير القول في حكم المستثنى في بعض أحواله إلى الخوض في الخلاف القائم حول العامل في نصبه، وكذا عنايته الشديدة بتعليل المسائل ونزوعه إلى تأصيل الأحكام ومراجعتها وتدقيق النظر في الأوضاع، وعدم الانشغال بالمبادئ النحوية، وإن كانت عنده ذات بال واعتبار، كل ذلك وغيره مما بقي في النفس من الحدس، يؤكد أن خلفية الاستدراك كانت تحكم ابن الخباز في رده على كلام ابن جني وإن كان مسلكها دقيقاً، ومأخذها لطيفاً.

إنّ في استهلال ابن الخباز ردّه بالحديث عن الخلاف حول ناصب المستثنى منقطعاً عن حديث ابن جني، فائدتين: إحداهما: الإعلام بموقفه مما ذكره ابن جني؛ إذ يلمح إلى أن الأولى بالنظر والعناية من هذا الباب ليس عرض حكم المستثنى، بل معرفة العامل المقتضي لهذا الحكم، ومراجعة العلل التي يعتل بها لأجل هذا الاقتضاء والعمل؛ فالمسألة إذن، تدور حول تأصيل الباب من حيث العلة التي يكون بها العامل مسئولاً عن الحكم الإعرابي للمستثنى في كل أحواله، وهذا أصل الحديث، وما سواه يؤول إليه ويتفرع عليه.

وثانيتها: الإشارة إلى أنه محيط بالخلاف الدائر في مسألة ناصب المستثنى، ومطلع على جميع الآراء النحوية المتداولة فيها، إلا أن له في مذهب سيبويه وجماعته من البصريين المفرغ والتعويل، وعليهم الاقتصار في الاحتجاج والتعليل. ويؤكد إحاطته بتفاصيل الخلاف، وميله إلى الرأي البصري محاولة إبطاله بالحجة والعلّة كلّ رأي مخالف²⁹ لما ذهب إليه سيبويه ومن تابعه من البصريين، ملتزماً في كل ذلك مراعاة الأصول، والاحتكام إلى المنطق النحوي السليم في تحريج الأحكام وتأويل الأوضاع.

يقدم ابن الخباز رأي البصريين على جميع الآراء في هذه المسألة ليس لتقدم سيبويه من الناحية التاريخية والمعرفية وهو حجتهم وإمامهم، فلا عبرة بهذا الضرب من ضروب السبق والتقدم البتة، وإنما للوثاقة التي حظي بها رأي سيبويه لدى ابن الخباز حين اعتبر أن ناصب المستثنى هو الفعل الذي يتقدمه أو معنى الفعل مستعينا بوساطة "إلا"؛ وهذا الرأي لا شك يتقاطع مع تفكير ابن الخباز وينسجم ومرجعيته النحوية القائمة على مراعاة الأصول، وضبط المصطلحات، والميل إلى التعليل والدقة والاستدلال. فالذي جعله يطمئن لرأي سيبويه ويتبناه ضمنياً قياساً بالآراء الأخرى، التزامه بالأصل في العمل، وهو للفعل أولاً لا لشيء آخر، وليس يقدر في عمل هذا الأصل ما هنا توسط "إلا"، وإنما كان يُفتقر إليها للزوم الفعل، وعدم اقتضائه لما بعدها إلا من باب زيادة المعنى والتوسع فيه. قال سيبويه في باب ما يكون استثناءً بإلا: «فأما الوجه الآخر أن يكون الاسم بعدها؛ أي (إلا) خارجاً مما دخل فيه ما قبلها، عاملاً فيه ما قبله من الكلام»³⁰. فالعامل في المستثنى إذن، ما تقدمه من الكلام المستوجب فيه النصب، والمقصود "بالكلام" ها هنا الفعل.

ومما يزيد من وجاهة هذا الرأي واعتباريته لدى ابن الخباز، اعتماد علة النظر³¹ متمثلة في حمل "إلا" على نظيرتها "الواو" في باب المفعول معه، بجماع تقوية الفعل اللازم، حتى يتسنى له الوصول إلى ما بعد "إلا" فينصبه على الاستثناء؛ فكما أنّ واو المعية تتوسط للفعل اللازم ليتعدى إلى ما بعدها فينصبه على أنه مفعول معه، وذلك قولك في: استوى الماء والخشبة، كذلك حق للفعل في باب الاستثناء أن يستقوي ب"إلا" ليتعدى إلى الاسم بعدها فيعمل فيه النصب على الوجهين المذكورين؛ «لأن هذا الفعل وإن كان لازماً



في الأصل، إلا أنه قوي ب (إلا) فتعدى إلى المستثنى، كما تعدى الفعل بالحروف المعدية، ونظيره نصبهم الاسم في باب المفعول معه، فإن الاسم منصوب بالفعل المتقدم بتقوية الواو³². وتعدية الفعل ب "إلا" ونظيرتها "واو المعية" مقيس على ما يتعدى به الفعل من الحروف على الجملة.

وأما إشارته إلى ما احتج به سبويه على عمل الفعل النصب في المستثنى بتوسط "إلا"، وذلك بكونها تقوي الفعل وتعديه إلى ما بعدها من الأسماء المستثناة، مؤكداً أن إسقاطها يبين لزوم الفعل فاعله، وعدم اقتضائه لأي اسم يتعلق وجوده بوجودها، ففيه نوع من الاعتلال لرأيه والاعتضاد لمذهبه في مراعاة أصل العمل. وقد كشف بهذه الحجة عن قاعدتين مهمتين: الأولى؛ تأكيد قوة الفعل وأولوية عمله في الأسماء، وثانياً: نفي الإعمال عن الحرف "إلا" ها هنا مادام الاستغناء عنها وارداً جائزاً.

ولمذهب ابن الخباز فيما احتج به ابن الوراق علة أخرى أظهر وأقوى؛ فالذي يدل أيضاً على أن الفعل هو ناصب المستثنى وليس "إلا" هو «أنا لو وضعنا في موضعها (غير) لانتصب (غير)، كقولك: جاءني القوم غير زيد، فلما انتصب (غير زيد) وناب عن (إلا)، علمنا أن الناصب هو الفعل المتقدم، إذ كان الشيء لا يعمل في نفسه، فصح أن المنصوب في الاستثناء إنما عمل فيه فعل متقدم لا (إلا)³³، فلم يكن إذن، جواز الاستغناء عنها وحده الذي يؤكد قعوده عن العمل في الاسم بعدها بوجود الفعل المتقدم، وإنما كان تعويضها كذلك بحرف ينوب عنها، ينتصب انتصاباً عارضاً ليس له فيه حظ البتة لاستحالة عمل الكلمة في نفسها، دليلاً على أن الناصب هو الفعل بالأصالة.

والذي يسند ما ذهب إليه ابن الخباز في محاولة تأكيده أن أصل العمل للفعل في هذا الباب، وذلك من خلال رده على كل من زعم بأن "إلا" هي التي تعمل في الاسم بعدها، ما عبر عنه ابن الوراق في هذا الصدد، حيث قال: «إن (إلا) لو كانت عاملة ما جاز أن يقع ما بعدها مختلفاً، فلما وجدنا ما بعدها مختلفاً، منصوباً ومخفوضاً ومرفوعاً، ومعناها قائم، علمنا أنها ليست بعاملة³⁴، وتلك حقيقتها وحقيقة الاسم بعدها في حال إتباعه على البدلية؛ ومعنى ذلك أنه قد انقاد على حسب ما يقتضيه العامل من نصب أو خفض أو رفع قبله، وأنت في إثبات "إلا" أو إسقاطها ها هنا بالخيار. ولعل في قول ابن الوراق اعتراضاً ضمناً على رأي المبرّد، إذ جعل معنى "إلا" هو العامل في الاسم بعده. وهذا رأي رغم شيوعه في صفوف الشدة والمعربين، إلا أنه لا ينفك من ضعف، ولا يسلم من الطعن والاستدراك لمخالفته أصول الإعمال.



3. على سبيل الختم:

نخلص مما سبق بحثه من مسائل هذا المقال الموسوم بـ "استدراكات ابن الخباز على ابن جني في "توجيه اللمع"؛ آراء نحوية محققة ومسائل خلافية معللة"، أن ابن الخباز قد بلغ غايته في الاستدراك باقتدار، وهو يوجه آراء ابن جني النحوية في كتابه "اللمع في العربية"، وإن لم يكن هذا إلا وجهًا طارئًا عن الهدف الأصيل من تأليف كتابه "توجيه اللمع".

وقد أبان ابن الخباز من خلال مراجعته وتحقيقاته عن استدراكات نحوية وجيهة وموضوعية، تقوم على مجموعة من المبادئ والمقاصد العلمية، لعل من أبرزها في هذا السياق:

- الميل إلى تحقيق العبارة النحوية وتدقيقها مراعاة لرفع اللبس، والتزاما بالأصول النحوية المعتمدة.
- الحرص على ضبط المصطلح النحوي خاصة، على مستوى الحد والتوصيف، ومراجعة الفروق المعرفية بين المعاني النحوية المؤسسة لبعض الأبواب والمسائل.
- العناية بالجانب المنهجي في التأليف النحوي؛ متمثلة في التقيد بالأصول على مستوى ترتيب المسائل وتبويب الأبواب
- الاستناد إلى دليل القياس في مراجعة القول النحوي، واللجوء إلى المثال والشاهد لبيان أوجه الوثاقفة والدقة في العلة التي يعتل بها.
- انتصار ابن الخباز للمذهب البصري في تحقيق بعض المسائل النحوية، واعتماده رأي سيبويه في الاحتجاج لمراجعته، دليل على أنه يتحرى الموضوعية والوثاقفة لاستدراكاته وتعليقاته.
- إنَّ المبادئ والمقاصد والأصول، التي يستند إليها ابن الخباز في سياق الاستدراك لا شك تحيل على منهج صارم في التعليل والاستدلال. فما هي ملامح هذا المنهج وخلفياته؟ سؤال سنتخذ منطلقًا لبحث هذا الموضوع في مقال آخر إن شاء الله.

الهوامش:

- 1- ابن الخباز، توجيه اللمع، تح: فايز زكي محمد دياب، دار السلام، مصر، القاهرة، الطبعة الأولى، 2002م، ص62.
- 2- المصدر نفسه، ص63.
- 3- نفسه، ص23.
- 4- أبو الحسن الوراق، علل النحو، تح: محمود جاسم الدرويش، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، 1999م، ص141.
- 5- ابن الأنباري، أسرار العربية، تح: محمد راضي محمد مذكور، وائل محمود سعد عبد الباري، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، 2015م، ص11.
- 6- عبد القاهر الجرجاني، المقتصد في شرح الإيضاح، تح: كاظم بحر المرجان، منشورات وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية، 1982م، المجلد 1، ص576-577.
- 7- أبو سعيد السيرافي، شرح كتاب سيبويه، تح: أحمد حسن مهدي وعلي سيد علي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 2008م، ج1، ص16.
- 8- الحسين بن موسى الدينوري الجليس، ثمار الصناعة، تح: محمد بن خالد الفاضل، إدارة الثقافة والنشر، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، 1990م، ص142.



- 9- توجيه اللمع، ص 67.
- 10- المصدر نفسه، ص 68.
- 11- ابن فارس، مقاييس اللغة، تح: عبد السلام هارون، دار الفكر، 1997م، ج 2، ص 36.
- 12- ابن السراج، الأصول في النحو، تح: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة، 1996م، ج 1، ص 50.
- 13- الجزولي، المقدمة الجزولية في النحو، تح: شعبان محمد، (د. ط)، (د. ت)، ص 8.
- 14- الأصول في النحو، ج 1 ص 50.
- 15- المقدمة الجزولية في النحو، ص 8.
- 16- توجيه اللمع، ص 78.
- 17- المصدر نفسه، ص 78.
- 18- الإشارة إلى أن سيبويه لم يكن يميز بين علم النحو والتصريف، ولم يضع حدودا بينهما إلا لدواع تعليمية، بل إن النحو عنده يشمل ضمنا ونظريا إلى جانب التصريف، البلاغة، والأصوات، والقراءات ومباحث أخرى.
- 19- توجيه اللمع، ص 191.
- 20- المصدر نفسه، ص 192.
- 21- الإيهام شرط أساس لاعتبار الظرفية في الأماكن؛ "لأنها إن لم تكن مبهمة فهي كسائر الأسماء، فإذا وقع الإيهام تسلط الفعل عليها؛ لأنه لا يُفعل إلا في مكان" (ينظر: أبو علي الفارسي، المسائل المنثورة، تح: شريف عبد الكريم النجار، دار عمار للنشر والتوزيع، ص 21).
- 22- نخرز بعبارة "لفظ الفعل" أو "صيغة الفعل" من الرأي القائل بوجود دلالة بين الفعل وظرف المكان من جهة المعنى، "وأما ظروف المكان فالفعل لا يدل عليها من لفظه، وإنما يدل عليها بالمعنى". (ينظر: علل النحو، ص 367).
- 23- أسرار العربية، ص 129.
- 24- يتميز ظرف الزمان بخواص عديدة تجعله أصلا في باب المفعول فيه، من بينها:
- أولا: أنه "أوسع من المكان؛ لأن جميع أسماء الزمان صالحة للنصب على الظرفية، مبهمة كانت أو مختصة.. والسبب في تعدي الفعل إلى جميع ظروف الزمان قوة دلالاته عليه من جهة أن الزمان أحد مدلولي الفعل، كما أن السبب في تعديته إلى جميع ظروف المصادر قوة الدلالة عليها من حيث يدل عليها من جهة المعنى واللفظ". (ينظر: هم الهوامع في شرح جمع الجوامع، ج 3، ص 137).
- ثانيا: "أن كل أسماء الزمان تكون ظروفًا وليست كذلك أسماء المكان". (ينظر: توجيه اللمع، ص 187).
- ثالثا: مضارعة ضرب من ظروف المكان الثلاثة للزمان، وهذا الضرب هو "المجهول القدرة والصورة، كالجهات الست التي لا بد لكل متحيز منها، وهي: خلف، وأمام، وفوق، وتحت، ويمين، وشمال، فهذه ظروف، وذلك لأنها أشبهت الزمان من وجهين: الأول: أنها تنتقل، ألا ترى أن خلفك يكون أمامك؛ لأنه كان خلفك حين استدبرته، فصار أمامك حين استقبلته [كالزمان يكون مستقبلا، والمسقبل] يصير حالا، والحال يصير ماضيا؟، والوجه الثاني: أنها عامة، ألا ترى أنك إذا قلت: قام زيد؛ تناول الزمان الماضي منذ خلق الله الدنيا إلى وقت حديثك؟". (ينظر: توجيه اللمع، ص 192).
- 25- توجيه اللمع، ص 187.
- 26- أسرار العربية، ص 128-129.
- 27- توجيه اللمع، ص 215.
- 28- المصدر نفسه، ص 215.
- 29- يقول ابن الخباز محتجا لرأي سيبويه ومناضلا عنه في مسألة ناصب المستثنى، ومعللا أوجه الفساد في الرأي المخالف: "وذهب أبو العباس المبرد إلى أن ((إلا)) بمعنى أستثنى، ويُفسد قوله أن معاني الحروف لا تعمل. وذهب الفراء إلى أن الأصل: قام القوم إلا إن لا زيدا، فالنصب بيان، والنفي ((بلا)) وهذا تحكُّم، ويفسده أن الأفراد أصل التركيب. وذهب الكسائي إلى أن الأصل: قام القوم إلا زيدا لم يقم، ويفسده ثلاثة أوجه: الإضمار: وهو على خلاف الأصل. وإعمال أنَّ مضمرة وهي عامل ضعيف. وحذف الحرف وهو على خلاف الأصل. وتحتل هذه المذاهب أكثر من هذا القول، ولكن لا يليق بهذا المختصر". (ينظر: توجيه اللمع، ص 215-216).
- 30- سيبويه، الكتاب، تح: عبد السلام محمد هارون، عالم الكتب، الطبعة الثالثة، 1983م، ج 2، ص 310.



- علة النظر: مثل: "كسرهم أحد الساكنين إذا التقيا في الجزم حملا على الجر إذ هو نظيره". (ينظر: الاقتراح في أصول النحو. ص 99).³¹
- 32– أسرار العربية، ص 144.
- 33– المرجع نفسه، ص 396.
- 34 – علل النحو علل النحو، ص 396.